المملكة العربية السعودية

رقم ترخيص الجمعية: 1482



سياسة صرف المساعدات للمستفيدين



مقدمة:

تلتزم الجمعية بضمان تقديم المساعدات والدعم المالي أو العيني للمستفيدين المؤهلين من طلاب الصيدلة والجهات ذات العلاقة بالصناعات الدوائية، وفق ضوابط ومعايير تضمن العدالة والشفافية، تهدف هذه السياسة إلى تنظيم عملية صرف المساعدات بشكل يحافظ على موارد الجمعية وبحقق أقصى أثر تنموى.

الهدف:

- تنظيم إجراءات صرف المساعدات المالية والعينية للمستفيدين.
 - ضمان العدالة والشفافية في تقديم الدعم.
- التأكد من توجيه المساعدات إلى الفئات المستحقة بما يتوافق مع أهداف الجمعية.
 - الحفاظ على موارد الجمعية وحمايتها من سوء الاستخدام.

أنواع المساعدات:

- مساعدات مالية دراسية (رسوم دراسية أو دعم بحثي).
 - دعم عيني (أجهزة، أدوات دراسية، كتب تخصصية).
- دعم تدريبي (تمويل حضور دورات أو ورش عمل مهنية).
 - دعم خاص بالمشاريع الطلابية أو الابتكارات البحثية.

شروط استحقاق المساعدة:

- أن يكون المستفيد ضمن الفئة المستهدفة للجمعية (طالب صيدلة أو جهة علمية/مهنية ذات علاقة).
- تقديم كافة المستندات المطلوبة (طلب رسمي، تعريف من الجهة التعليمية، كشف درجات أو مستند يثبت الحاحة).
 - عدم حصول المستفيد على دعم آخر مماثل يغطي نفس الاحتياج من جهات أخرى.
 - أولوبة الصرف للحالات الأشد حاجة أو الأعلى تميزًا.

إجراءات صرف المساعدات:

- 1. تقديم الطلب
- 2. عبر نموذج إلكتروني رسمي يوضح نوع المساعدة المطلوبة والمستندات الداعمة.
 - 3. دراسة الطلب
 - 4. تتم دراسة الطلبات من قبل لجنة متخصصة وفقاً للمعايير المعتمدة.
- 5. قد يتم التواصل مع مقدم الطلب لاستكمال البيانات أو التحقق من المعلومات.



اعتماد الصرف:

تصدر اللجنة توصياتها وبرفع القرار لمجلس الإدارة (أو اللجنة المالية) لاعتماد الصرف.

إشعار المستفيد:

يتم إشعار المستفيد بقرار القبول أو الرفض خلال مدة لا تتجاوز 15 يوم عمل من تقديم الطلب.

تنفيذ الصرف:

- يتم تحويل المساعدات المالية عبر الحساب البنكي الرسمي للمستفيد أو الجهة المستفيدة.
 - في حال المساعدات العينية، يتم تسليمها بموجب محضر استلام رسمي.

ضوابط الصرف:

- لا يجوز صرف مساعدات مالية نقدية مباشرة دون تحويل بنكى أو مستند رسمى.
 - توثيق كافة العمليات المالية في السجلات المحاسبية.
- يحق للجمعية إيقاف المساعدة أو استردادها في حال ثبوت وجود معلومات خاطئة أو تزوير.

الشفافية والرقابة:

- تخضع جميع عمليات الصرف لمراجعة داخلية دورية.
- يتم إعداد تقارير دورية توضح عدد المستفيدين وقيمة المساعدات المصروفة.
 - يتم قياس الأثر الاجتماعي والتعليمي للمساعدات بشكل سنوي.

الاعتماد

تم الاطلاع على مضمون "سياسة صرف المساعدات للمستفيدين" من قبل مجلس الإدارة وتم إقراراها واعتمادها في محضر اجتماع مجلس الإدارة الأول لعام 2025م والمنعقد يوم الاثنين الموافق 2025/05/12م